

بحار الأنوار

[225] عليه ولا مردود، فان آنس منهم غير الذي فارقتهم عليه فأحب أن يردهم في ولاية
فذلك له، وإن أراد رجل منهم أن يزوج اخته فليس له أن يزوجها إلا بأذنه وأمره: فانه أعرف
بمناكح قومه. وأى سلطان أو أحد من الناس كفه عن شئ أو حال بينه وبين شئ مما ذكرت في
كتابي هذا أو أحد ممن ذكرت فهو من ا [] ورسوله برئ، وا [] ورسوله منه براء، وعليه لعنة
ا [] وغضبه ولعنة اللاعنين، والملائكة المقربين والنبیین والمرسلين وجماعة المؤمنين، وليس
لاحد من السلاطين أن يكفه عن شئ وليس لي (عنده) تبعة ولا تباعة، ولا لاحد من ولدي له قبلي
مال، وهو مصدق فيما ذكر، فان أقل فهو أعلم وإن أكثر فهو الصادق كذلك وإنما أردت بادخال
الذين أدخلت معه من ولدي التنويه بأسمائهم، والتشريف لهم. وامهات أولادي من أقامت منهن
في منزلها وحجابها فلها ما كان يجري عليها في حياتي إن رأى ذلك، ومن خرجت منهن إلى زوج
فليس لها أن ترجع محواي إلا أن يرى علي غير ذلك، وبناتي بمثل ذلك، ولا يزوج بناتي أحد من
إخوتهن من امهاتهن ولا سلطان ولا عم إلا برأيه ومشورته، فان فعلوا غير ذلك فقد خالفوا
ا [] ورسوله وجاهدوه في ملكه، وهو أعرف بمناكح قومه، فان أراد أن يزوج زوج وأن أراد أن
يترك ترك، وقد أوصيتهن بمثل ما ذكرت في كتابي هذا وجعلت ا [] عزوجل عليهن شهيدا وهو وام
أحمد (شاهدان). وليس لاحد أن يكشف وصيتي ولا ينشرها، وهو منها على غير ما ذكرت و سميت،
فمن أساء فعليه ومن أحسن فلنفسه وما ربك بظلام للعبيد، وصلى ا [] على محمد وآله، وليس لاحد
من سلطان ولا غيره أن يفض كتابي هذا الذي ختمت عليه الاسفل، فمن فعل ذلك فعليه لعنة ا []
وغضبه ولعنة اللاعنين، والملائكة المقربين وجماعة المرسلين والمسلمين، وعلى من فض كتابي
هذا وكتب وختم أبو إبراهيم والشهود وصلى ا [] على محمد وعلى آله.
